

تجمع كردفان للتنمية والعدالة (كاد)

النظام الأساسي لعام 2023م

الفصل الأول: المقدمة والتعريف:

يُعد الدستور مرجعًا قانونيًا للعمل السياسي والتنظيمي لتجمع كردفان للتنمية والعدالة، والملتزم بمواد العهد التأسيسي للعام 2006م والتعديلات التي جرت في 2023م. ينبع تأسيس كاد من حاجة ملحة لكيان مستقل يعكس تجارب الأحزاب السابقة ويتعامل بفعالية مع القضايا الوطنية، ليخرج من برائن الأمل المكسور ويسعى لبناء مستقبل واعد.

1. *النظام الأساسي: يشير إلى الدستور والمرجع الذي يحكم عمل التجمع.
2. *التجمع (كاد): يمثل تجمع كردفان للتنمية والعدالة.
3. *العضو: فرد من أبناء كردفان المقيمين في الإقليم، يرتبط بالنسيج الاجتماعي ويلتزم بدستور ولوائح التجمع.
4. *المؤتمر العام: الهيئة العامة للعضوية.
5. *المجلس: يُشير إلى مجلس الاستشارة التابع للتجمع.
6. *المكتب القيادي: يشمل المكتب التنفيذي المنتخب أو المكلف مؤقتًا.

الفصل الثاني: الأهداف:

- *أ. العمل على توحيد أبناء كردفان تحت كيان سياسي يسعى لتحقيق الأمن والاستقرار والتنمية العادلة.
- *الفيدرالية: تبني نظام حكم فيدرالي لكل أقاليم السودان.
- *الإيمان بوحدة السودان: يؤكد على وحدة السودان أرضاً وشعباً، مع التأكيد على الحق في اعتماد الحكم الفيدرالي دون دوافع جهوية.
- *دعوة الأبناء: ندعو جميع أبناء كردفان للانضمام وتكوين جزء أصيل من هذا التحالف العريض.
- *تجمع كردفان نموذجًا: نسعى ليكون قائدًا يُحَوِّز الأقاليم الأخرى لتحقيق التنمية المستدامة في مختلف المجالات.

6. *النقلة الاقتصادية والزراعية*: نسعى لتحقيق نقلة نوعية في القطاعات الاقتصادية والزراعية، ومكافحة التحديات البيئية.

الفصل الثالث: العضوية والانتساب:

أ *العضوية*:

- يجب على العضو أن يكون مؤمناً برؤية التجمع وأهدافه، محافظاً على أسرارهِ ووحدته التنظيمية، ويُلزم بسداد اشتراكاته الشهرية، مع القدرة على أداء الواجب والتكاليف ببذل الجهد والنشاط.

2. *العضو منتسب*:

- يتعين على أعضاء الانتساب أن يكونوا مؤمنين برؤية التجمع وأهدافه، وأن يكونوا داعمين ومدافعين عنها.

3. *العضو شرف*:

- يجب أن يكونوا من أبناء الإقليم وشخصيات بارزة ورجال الإدارة الأهلية، مع إسهامات ملموسة في المجالات العلمية والاجتماعية على الصعيدين الإقليمي والوطني.

ب - انتهاء العضوية:

1. *الوفاة*:

2. *الاستقالة*:

3. *عدم سداد الاشتراكات*:

4. *الإخلال بالشرف والأمانة*:

5. *الفصل بقرار من المكتب القيادي*:

6. *عدم الالتزام بالدستور واللوائح*:

هذه النقاط تضيف تفاصيل أكثر حول شروط وآليات العضوية ومعايير الانتساب وكذلك الأسباب التي تؤدي إلى انتهاء العضوية.

الفصل الرابع: الجمعية العمومية (المؤتمر العام)

أ- التكوين:

- تتكون الجمعية العمومية من الأعضاء العموميين للتجمع والمسجلين في كشوفات الرسمية لدى أمانة التنظيم.

*ب- الاختصاص:

1. *محاسبة المكتب القيادي (التنفيذي) المنصرف.*
2. *انتخاب مكتب تنفيذي جديد.*
3. *إجازة الدستور وإجراء التعديلات عليه.*
4. *إجازة واعتماد الميزانية المالية.*
5. *إجازة الطعون والشكاوى والبت فيها.*

*ج- الانعقاد:

1. تتعد كل واستثنائياً إذا دعت الحاجة أو بناءً على دعوة من المكتب القيادي.
 2. *النصاب: نصف الأعضاء + 01.
 3. يرأس الجلسة أكبر الأعضاء سنّاً ويُعين له نائباً ومقررًا.
- هذه التفاصيل تسلط الضوء على هيكلية واختصاصات الجمعية العمومية، مع تحديد أهم نقاط الاختصاص والإجراءات التي تتخذها.

الفصل الخامس: المكتب القيادي (التنفيذي)

*أ- التكوين:

- المكتب القيادي هو المكتب المنتخب رئيسه وبقية أعضائه من المؤتمر العام ويتألف من 12 أمانة إدارية.

*ب- المهام والاختصاص:

1. وضع الخطط ومتابعة تنفيذها.
2. تكوين اللجان لإدارة الأنشطة وتنفيذ القرارات.
3. تحديد رسوم الاشتراكات الشهرية للأعضاء.
4. التنسيق مع فروع التجمع في الداخل والخارج وتبادل المعلومات وتنزيل وتطبيق القرارات.
5. التفاعل مع ما يدور في الوطن وتقديم المقترحات والحلول للمساهمة في الاستقرار والأمان.
6. التواصل مع الكيانات السياسية وبناء تفاهات وقناة اتصال.
7. العمل من أجل حكومة مدنية ديمقراطية.

8. العمل وفق رؤية تجمع كردفان للتنمية والعدالة.
9. الرجوع إلى اللائحة لتوضيح عمل الأمانات (المكاتب).

***ج- الهيكل التنظيمي:**

1. الرئيس.
 2. نائب الرئيس.
 3. السكرتير العام.
 4. نائب السكرتير العام.
 5. الأمانة المالية.
 6. الأمانة السياسية والناطق الرسمي.
 7. الأمانة التنظيمية.
 8. الأمانة الإعلامية.
 9. الأمانة القانونية وحقوق الإنسان والشؤون الاجتماعية.
 10. أمانة الشباب.
 11. أمانة المرأة والطفل.
 12. أمانة الاتصال والعلاقات بالمنظمات الدولية والعلاقات العامة.
 13. أمانة التخطيط الاستراتيجي والدراسات والبحوث.
- هذا هو البناء الأساسي والمسؤوليات للمكتب القيادي لتجمع كردفان للتنمية والعدالة.

***الفصل السادس: المجلس الاستشاري:**

يتألف من 6 أعضاء ذوي حكمة وخبرة، يقدمون المشورة للمكتب القيادي ويسعون لاتخاذ قرارات صائبة وحل المشاكل وفقاً للأعراف المتبعة في مجتمع كردفان الكبرى أو على مستوى السودان.

***الفصل السابع: المالية والموارد:**

- 1* الاشتراكات.
2. *التبرعات من العضوية الفخرية.
3. يمنع المتاجرة أو الاستثمار في مالية التجمع.. لتحقيق المصلحة الخاصة و يستثنى من ذلك العمل العام وفق ضوابط و شروط معينة .

4. يتم وضع الموارد في حساب مصرفي باسم التجمع.
 5. يُمنع تلقي الاعانات والدعم المالي من أي جهة حكومية أو منظمة دولية.
 6. المراجعة الدورية للمالية من قبل لجنة ثلاثية تنتدب من المكتب القيادي، مع تقديم تقرير بشكل دوري.
 7. تخضع المالية للمراجعة العامة بواسطة مراجع قانوني.
 8. تُعرض الحسابات وفقاً للأصول المحاسبية من دفاتر وأختام.
- *المصروفات:**

1. لا يجوز الصرف إلا بموافقة الرئيس والسكرتير العام وأمين المال.
2. أمين المال هو الشخص المؤتمن والمسؤول الأول عن أموال التجمع.
3. يقدم أمين المال تقريراً مفصلاً للمكتب القيادي كل 90 يوماً.

***الفصل الثامن:**

***خاتمة:**

بحمد الله وتوفيقه، وبجهود جبارة من لجنة التعديلات على الوثيقة الأساسية، اكتمل هذا الواجب بأفضل صورة ممكنة. رأت اللجنة أنه، من خلال فرصة القراءة والاطلاع والمراجعة المستمرة للوثيقة الأساسية، تمكنوا من استيعابها والاستفادة منها لإنجاز هذا الدستور الذي يشكل المرجع لعمل تجمع كردفان للتنمية والعدالة.

نحن في غاية الاطمئنان، ولكن لا تكتمل السعادة إلا بعد أن تطلعوا عليه وتقديم ملاحظاتكم القيمة بالإضافة أو التعديل.

كل التقدير والاحترام،

لجنة الإعداد:

1. بدر الدين أبو القاسم.
 2. المقبول حسن أبو كلام.
 3. ختام حسن مهدي.
 4. محمد الهادي محمد سالم.
- 15 يناير 2024م.